

١٥ - يجوز للمصرف التعامل في غرفة النقد الاجنبي بيعاً وشراء مع عملاته او عملاء المصارف الاجنبي او التعامل المباشر مع المصارف الاجنبي وبنك السودان.

١٦ - على المصارف موافاة بنك السودان ادارة سياسات النقد الاجنبي وحدة الاحصاء ببيان تفصيلي في يوم السبت من كل اسبوع يوضح مشترياتها (الموارد) بالغرفة والخدمات ولقا للاستعلامات المرفقة - مرفق رقم (٢).

١٧ - على المصارف موافاة بنك السودان باسماء وتوقيعات وأرقام تليفونات الموظفين المخولين بادارة الغرفة بالمصرف.

ثالثاً : تطوير سوق ما بين المصارف في النقد الاجنبي :

بفرض تفعيل وتطوير دور غرف المصارف التجارية في مجال بيع وشراء النقد الاجنبي في سوق ما بين المصارف (INTER - BANK MARKET) لتفطية احتياجات عملائها من النقد الاجنبي فقد قرر وفي حالة بيع نقد اجنبي من مصرف تجاري لآخر خصما على حسابه بالنقد الاجنبي لدى بنك السودان يقوم المصرف البائع بتفويض بنك السودان بموجب تلکس مشفر بخصم المبلغ المأع من حسابه الجاري بالنقد الاجنبي لدى بنك السودان واضافته لحساب المصرف المشتري على ان يقوم المصرف المشتري في نفس الوقت بتفويض بنك السودان بموجب تلکس مشفر مشفر مقابل المبلغ الذي قام بشرائه ، من حسابه الجاري بالعملة المحلية لدى بنك السودان واضافته لحساب المصرف البائع

ابعاً: السعر التأشيري:

١ - يستمر العمل بنظام السعر التأشيري والذى بدأ في يوم الخميس الثاني من أغسطس ٢٠٠١م.

٢ - سيتم احتساب سعر الصرف التأشيري يومياً من واقع العمليات التي تم في سوق النقد الاجنبي بالبلاد عن طريق كل المتعاملين فيه عبر المصارف والصرافات وما بين المصدرين والمستوردين وبنك السودان وسيكون هنالك نطاقاً - يحدده بنك السودان من فرة لآخر - حول السعر التأشيري لاغراض ادارة سعر الصرف بواسطة بنك السودان .

٣ - سيقوم بنك السودان بعد المصارف والصرافات بالسعر التأشيري والنطاق المحسب حوله يومياً .

٤ - يسمح للمصارف بتحديد اسعار الشراء والبيع لديها بحرية تامة وفق مؤشرات السوق بما في ذلك المعلومات المتوفرة من خلال السعر التأشيري مع مراعاة ان يتدرج المامش بين البيع والشراء بحيث لا يتعدي ٧ دينار سوداني للدولار .

سـا : آلية التدخل في سوق النقد الاجنبي :-

استكمالاً لبناء سوق النقد الاجنبي باتهاج مزيد من الاجراءات التي تؤدي الى تحديد سعر صرف الدينار السوداني ، وفعيلاً لسوق ما بين المصارف ، تقرر الانتقال الى مرحلة المزادات التي ي يقوم فيها بنك السودان بعرض كميات مقدرة من النقد الاجنبي من وقت لآخر وفق الآتي :-

- ١ - سيتم الاعلان عن المزادات في بداية عمل اليوم وعلى المصارف تقديم طلباتها في فترة اقصاها الساعة الثانية عشر ظهراً من اليوم التالي وتسلم الطلبات لغرفة التعامل في النقد الاجنبي بنك السودان .
- ٢ - سيتم فرز الطلبات واضافة المبالغ المشتراء للمصارف المستوفية لشروط المزاد خلال اليوم التالي لاستلام الطلبات .

-٣- شروط دخول المزاد :-

- أ - سيكون المزاد قاصراً على المصارف ولا يسمح للصرافات بدخول المزاد .
- ب - على كل مصرف تقديم طلب واحد يحدد فيه السعر والمبلغ المراد شراؤه من المزاد لاغراض استخدامات غرفة التعامل في النقد الاجنبي لديه وفقاً لما ورد بالبند ثانياً الفقرة (٤) أعلاه ، مع ارفاق ملخص لطلبات العملاء يشمل اسم العميل والمبلغ المطلوب والسعر الذي تقدم به العميل والغرض على أن يقوم المصرف باخذ الاسعار التي تقدم بها عملائه كمؤشر للسعر الذي سوف يتقدم به إلى المزاد .
- ج - عدم وجود تمويل قائم من بنك السودان لخطية عجز في السيولة .
- د - يقوم المصرف ببيع المبالغ المشتراء لعملائه بنفس السعر الذي تم به الشراء من بنك السودان ، على أن يتم خصم المقابل المحلي من العميل قبل اجراء الاضافة على أن يتلزم المصرف بالضوابط التي تحكم استخدام مشتريات النقد الاجنبي من بنك السودان .
- هـ - في حالة عدم وجود رصيد بحساب المصرف بالعملة المحلية يغطي قيمة المبلغ المطلوب يفقد المصرف حقه في الشراء وتفرض عليه غرامة قدرها حسنة الف دولار تخصم مباشرة من حسابه بالمقاصة .
- و- على المصارف تزويد بنك السودان بتفاصيل استخدام المبالغ المشتراء من المزاد وفقاً للاستماراة المرفقة (مرفق رقم ٣) .

لسـا : صناع السوق في مجال النقد الاجنبي :-

يسعى للمصارف العاملة بالبلاد بالعمل كمجموعات في سوق النقد الاجنبي بما يؤدي الى حلقة قوية فاعلة ومؤثرة ذات اعراف وضوابط ذاتية تحافظ للسوق استقراره وتضمن تطوره بما يعكها من لعب دور صناع السوق في مجال النقد الاجنبي .

هذا وسيتم تنظيم عمل المصارف على النحو المذكور أعلاه ولقا للضوابط والاسس التالية :-

- ١- على المصارف الراغبة في العمل في شكل مجموعات التنسيق فيما بينها و اختيار مصرف قائد للمجموعة يتعلي امر التنسيق مع بنك السودان و تحديد اسم المجموعة ، ثم بعد ذلك التقدم بطلب مكتوب لبنك السودان للسماح لها بالعمل علي ان يرفق مع الطلب موافقة المصارف المكونة للمجموعة والضوابط الداخلية التي يتم الاتفاق عليها كلا توجه لتحكم عمل المجموعة فيما بينها .
- ٢- ستم الموافقة واعلان المصارف المكونة للمجموعة بواسطة بنك السودان بناء علي الاعتبارات التالية :-
 - أ- سلامة الموقف المالي والسيولي للمصرف .
 - ب- سلامة موقف النقد الاجنبي بالمصرف .
 - ج- مدى التزام المصرف بضوابط التعامل في النقد الاجنبي وفق التوجيهات الصادرة من بنك السودان .
 - د- كفاءة عمل غرفة النقد الاجنبي بالمصرف .
- ٣- يجب على المصارف المكونة للمجموعة مراعاة كافة الضوابط والموجّهات المنظمة للنقد الاجنبي الصادرة من بنك السودان . وعلى وجه الخصوص مراعاة الآتي :-
 - أ- العمل علي وضع اسعار الشراء والبيع لمختلف العملات في اطار المجموعة وفق مؤشرات السوق بما يؤدي الي تعزيز دورها الرائد في سوق النقد الاجنبي والمحافظة علي تنافسية السوق .
 - ب- التزام المجموعة باعلان سعر واحد للتعامل لكل مصارف المجموعة واعلانه عبر الاجهزه الاعلامية وعند مداخل كل الفروع التابعة لمصارف المجموعة والتي تعامل في النقد الاجنبي في بداية عمل كل يوم وتطبيق نفس الاجراءات في حالة اي تعديل علي السعر المعلن .
 - ج- التصرف في المبالغ التي تقوم بشرائها في حدود الاسعار المعلنة بواسطتها .
 - د- مقابلة احتياجات العملاء والجمهور بكل انواعها وفقا للبند ثانيا الفقرة (٤) أعلاه الخاصة باستخدامات موارد الغرف .
- هـ العمل علي مقابلة احتياجات المجموعات الاخرى والمصارف خارج المجموعة في اطار سوق ما بين المصارف (INTER -BANK MARKET) .
- و- الالتزام بمركز النقد الاجنبي (FOREIGN EXCHANGE POSITION) والتصرف في المبالغ القائضه وتفطية العجز اول بأول في اطار التوجيهات المنظمة لذلك .
- ٤- في حالة وجود عرض يفوق احتياجات المجموعة سيقوم بنك السودان بفتح المجموعة او أي من اعضاء المجموعة عند الطلب عملة محلية مقدما لتمكنها من شراء النقد الاجنبي لصالحه وفقا لاسعار تفاوضية تشمل عمولة المجموعة يتم الاتفاق عليها مع بنك السودان .

٥- المبالغ بالعملة المحلية والمضايفة مقدماً بواسطة بنك السودان للمجموعة او لاي من مصارفها وفقاً لما ورد في (٤) اعلاه لا تعمد لاغراض المعاشرة الداخلية .

٦- تسهيل انساب العمل في اطار المجموعة سيقوم بنك السودان بالمساعدة في تسوية المقابل المحلي اولاً بأول وذلك في اطار الضوابط الواردة بالبند ثالثاً الخاص بتطوير سوق ما بين المصارف .

٧- على المصارف المكونة للمجموعة ولفرض تسيير عملها بالسوق وضع اللوائح والضوابط الداخلية الازمة على أن يتم ايداعها لدى بنك السودان - ادارة سياسات النقد الاجنبي واى تعديلات تطرأ عليها مع ارفاق صورة من موافقة كل المصارف المكونة للمجموعة .

٨- يجوز لاي من المصارف المكونة للمجموعة الانسحاب طوعية منها بعد استيفاء الآتي :-

أ - تقديم مذكرة الانسحاب مكتوبة بواسطة المصرف للمجموعة مشفوعة بالاسباب .

ب - ان يتم رفع مذكرة الانسحاب لبنك السودان مع تقرير من المجموعة يشمل تعليقها علي ملابسات واسباب انسحاب المصرف المعنى .

ج- يتم انسحاب المصرف بموجب اعلان يصدر تلقائياً من بنك السودان بتعديل اسماء المصارف المكونة للمجموعة واعلان انسحاب المصرف المعنى منها .

٩- يجوز لاي مصرف الانضمام لاي مجموعة بعد تقديم طلب بذلك للمصرف القائد للمجموعة المعنية علي ان تقوم الجماعة بدورها برفع الطلب مشفوعاً بتوصيتها لبنك السودان للحصول علي موافقته، وسوف يصدر اعلان من بنك السودان في حالة الموافقة بتعديل اسماء المصارف المكونة للمجموعة .

١٠- سيقوم بنك السودان بتقييم اداء المجموعة من وقت لآخر وفقاً للآتي:-

أ- النظر في امر استبعاد المصارف التي يتسم تعاملها بالضعف من المجموعة وذلك وفق الاعتبارات التالية :-

• الجهد المبذول لتطوير السوق .

• حجم عمل أعضاء المجموعة خاصة في مجال البيع والشراء للمصارف الأخرى خارج المجموعة .

• حجم تعامل كل عضو من المجموعة بيعاً وشراءاً من بنك السودان ومدى اعتماده عليه مقارنة بحجم تعامله مع الجهات الأخرى .

• مدى التزام كل عضو بالجموعة بالضوابط الواردة في البند سادساً الفقرة (٣) اعلاه والضوابط الأخرى في مجال النقد الاجنبي .

ب- تخفيض المجموعات او المصارف ذات الاداء المتميز وذلك بالنظر في تحويل بعض الاعمال بالنقد الاجنبي من بنك السودان الي المجموعة او المصرف المعنى داخل المجموعة .